

**الفصل السادس** ، ونشر المعلومات بمصفة دورية عن العلاقات الاقتصادية والمالية بين افريقيا والبنوبية والمدحول الاعلى ؟

١٥ - وتدعى الدول، والهيئات المتخصصة، والمنظمات الإقليمية، والمنظمات غير الحكومية، إلى التمثيل مع الأمين العام واللجنة الخاصة المعنية بسياسة الفصل العنصري التي تتبعها حكومة جمهورية أفريقيا الجنوبية في إنجاز المهام الموكولة اليهما بموجب هذا القرار.

الجلسة العامة ١٩٩٦

١٣ | كانون الاول (ديسمبر) ٢٠١٦

القرار ٢٣٠٨ (الدورة ٢٢)

## **الدراسة الاستعراضية الشاملة ل الكامل مسألة عمليات صيانة**

السلم من جمیع نواحي هذه العمليات

ان الجمسيّة المراقة،

ان تشير الى قرارها ٢٠٠٦ (الدورة ١٩) المتخذ في ١٨ شباط (فبراير) ١٢٦٥ وقرارها ٢٠٥٣ (الدورة ٢٠) المتخذ في ١٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٢٦٥ ،

وأنا تشير كذلك إلى قرارها ٢٢٤ (د لـ ٥) المتعدد في ٢٢ ايار (مايو) ١٩٦٧، الذي التمدد فيه على الآخرين من اللجنة الخاصة المعنوية بعمليات صيانة السلم مواصلة الدراسة الاسته راضية لكامل مسألة عمليات صيانة السلم من جميع نواحي هذه العمليات ، ودراسة شئون الاقتراحات التي أبدتها الوفود المختلفة اثناء الدورة التي عقدتها اللجنة الخاصة فيما بين شباباً (فبراير) وايار (مايو) ١٩٦٧ ، ولا سيما تلك المتعلقة بما يلي :

(أ) طرق تمويل عمليات صيانة السلم المتقبلة ونقا لصياغة الاسم المتعدد ؟

(ب) ما يمكن ان تقدمه الدول الاعضاء، وفقا للميثاق، من مراقب وخدمات وافراد لعمليات  
بيانة السلم التي تتحالب بها الامم المتعددة ؟

وإن تذكر الأهمية التي تعلقها الدول الأعضاء على الدراسة الاستصرافية الشاملة لـكامل مسألة عمليات صيانة السلم من جمیع نواحي هذه العمليات ،

وقد تلقت وبحثت تقرير اللجنة الخاصة (١)،

١ - تؤكّد من بُعدِيّ قرارها ؟ (٢٤٢) (٥ - ٦) :

(١) الرثاق الرسمية للجمهورية الخامسة، الدورة الثانية والـ شرون ، المرفقات ، البند ٣٧ من جدول الاعمال ، الرشقة ٦٣١٥ A .

٢ - وتلتمس من اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم موافقة المهمة الموكولة إليها بموجب الفقرة ٢ من القرار ٢٢٤ (١٤٥) ؟

٣ - وتترى أن من المناسب إعداد دراسة عن المسائل المتصلة بما يمكن أن تقدمه الدول الأعضاء، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، من مراقب وخدمات وائزاد لعمليات صيانة السلم التي تضطلع بها الأمم المتحدة ؟

٤ - وتلتمس من اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم أن تعدد ، قبل تموز (يوليه) ١٩٦١ ، تقريرها عن التقدم المحرز ، بما في ذلك الدراسة المشار إليها في الفقرة ٣ أعلاه ، لتنظر فيه الجمعية العامة في دورتها الثالثة والعشرين ؟

٥ - وتحيل إلى اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم محاضر المناوشات التي دارت خلال الدورة الحالية عن البند ذي العنوان التالي : " الدراسة الاستمرارية الشاملة لكامل مسألة عمليات صيانة السلم من جميع نواحي هذه العمليات " ، راجية مراعاة الآراء والاقتراحات الساردة فيها .

الجلسة العامة ١٦٢٦  
١٣ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٦٧

### القرار ٢٣٤ (الدورة ٢٢)

تقرير المفوض العام لوكالة الأمم المتحدة  
لاغاثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى وتشغيلهم

### ألف

#### ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ١٦٤ (الدورة ٣) المتعدد في ١١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٤٨ ، وقرارها ٣٠٣ (الدورة ٤) المتعدد في ٨ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٤١ ، وقرارها ١٣٣ (الدورة ٥) و٣١٤ (الدورة ٥) المتعددين في ٢ و ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٠ ، وقرارها ٥١٢ (الدورة ٦) و٥١٣ (الدورة ٦) المتعددين في ٢٦ كانون الثاني (يناير) ١٩٥٢ ، وقرارها ٦١٤ (الدورة ٧) المتعدد في ٦ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٢ ، وقرارها ٧٢٠ (الدورة ٨) المتعدد في ٢٧ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٣ ، وقرارها ٨١٨ (الدورة ٩) المتعدد في ٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٤ ، وقرارها ١١٦ (الدورة ١٠) المتعدد في ٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٥ ، وقرارها ١٠١٨ (الدورة ١١) المتعدد في ٢٨ شباط (فبراير) ١٩٥٧ ، وقرارها ١١١ (الدورة ١٢) المتعدد في ١٢ كانون الاول (ديسمبر)